(25) رواه ابن ماجه في كتاب الأدب، باب حق اليتيم، رقم(3679)

(26) رواه ابن ماجه في كتاب الأدب، باب حق اليتيم، رقم(3680).

(27) رواه الربيع عن أبي عبيدة عن ضمام بن السائب عن جابر بن زيد رضي ا عنه، رقم 688.

(28) الشماخي، الإيضاح، ج 2، ص 503 ـ 504، ط دار الفتح.

(29) اطفيش، شرح كتاب النيل وشفاء العليل، ج 5، ص 65 ـ 66، ط دار الفتح.

(30) الشماخي، الإيضاح، ج 2، ص 519، ط دار الفتح.

(31) الشماخي، الإيضاح، ج 2، ص 545، ط دار الفتح.

(32) اطفيش، شرح كتاب النيل وشفاء العليل، ج 5، ص 192 ـ 193، ط دار الفتح.

(33) المرجع السابق، ص 193.

(34) المرجع السابق، وأنظر أيضاً منهج الطالبين للعلامة الشقصي، ج 2، ص 519 ط وزارة التراث والقومي والثقافة ـ سلطنة عمان.

(35) رواه الامام الربيع بن حبيب وهو من مراسيل الامام جابر بن زيد رضي ا عنه، كتاب الإيمان والنذور، باب في الضيافة والجوار وما ملكت اليمين واليتيم رقم(681)، ورواه أبو داود في كتاب الأطعمة باب ما جاء في الضيافة عن أبي شريح الكعبي، رقم(3848)، ووردت أحاديث كثيرة في معناه عند البخاري ومسلم وابن ماجه وأبي داود غيرهم.

(36) شرح الجامع الصحيح، مسند الامام الربيع بن حبيب، ج 3، ص 477.

(37) المرجع السابق، ص 477 ت 478.

(38) الشماخي، الإيضاح، ج 2، ص 546، ط دار الفتح.

(39) اطفيش، شرح كتاب النيل، ج 5، ص 203 ـ 204.

(40) المرجع السابق ص 206، وأنظر كذلك الإيضاح ج 2، ص 548 ـ 549.

(41) الشماخي، الإيضاح، ج 2، ص 549 ـ 550، ط دار الفتح.

(42) المرجع السابق.

(43) رواه الامام الربيع بن حبيب من مراسيل الامام جابر بن زيد، كتاب الإيمان والنذور باب في الضيافة والجوار وما ملكت اليمين واليتيم رقم 683.

(44) رواه البخاري، كتاب الأدب باب(من كان يؤمن با واليوم الآخر فلا يؤذ جاره) رقم(6018) و في كتاب الرقاق باب حفظ اللسان(ومن كان يؤمن با واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت)

رقم(6475)، ورواه بمعناه ابن ماجه كتاب الأدب باب حق الجار رقم(3672)، رواه الدارمي بمعناه، كتاب الأطعمة باب في الضيافة.

(45) رواه البخاري، كتاب الأدب باب من لا يأمن جاره بوائقه رقم(6016) من حديث أبي شريح.